

مناقشة أصول الفقه 3
للمستوى الثامن
إعداد:
صالحة الذروي - أفراح العتيبي - زينب جمل الليل .

س1/ تعرف نظائر الاحكام بما يلي :

1-القطع واليقين بوجود الفرق بينهما

2/القطع واليقين بعدم الفرق بينهما

3/ادراك العلل التي بنيت عليها الاحكام

3+1 /4

✓ 3 +2 /5

س2/ العلاقة ما بين الحكمة والعلة:

1/العلة تكون ظاهرة ومنضبطة بينما الحكمة متفاوتة من حيث الظهور والانضباط

✓

2/العلة متفاوتة فقد تظهر احيانا وتخفي احيانا بعكس الحكمة منضبطة وظاهرة

3/كلاهما ظاهرتان ومنضبستان

4/ كلاهما يتفاوتان من حيث الظهور والانضباط

س3/ السبب اعم من العلة ،حيث انما كان مناسبا للحكم بينمايشمل ما كان مناسبا للحكم او مجرد علامة للحكم :

✓ 1/العلة،السبب

2/السبب ،العلة

3/السبب،الحكمة

4/الحكمة،السبب

س4/ في حديث "وفي بعض احدهم صدقة" دل على نوع من انواع القياس وهو قياس الطرد

✓ 1/صح

2/خطأ ✓ «قياس العكس»

س5/ تختلف كلا من العلة والحكمة عن بعضهما
ومن ذلك قصر الصلاة اجازها المشرع بوصف وهو بينما دفع المشقة التي
قصدها الشارع من الحكم هي ---

✓ 1/السفر ،المصلحة ✓

2/المصلحة،السفر

3/العلة ،السبب

4/السبب ،المصلحة

س6/ يصح القياس على نفس الحكم المنسوخ بينما لا يصح القياس على بعض
جوانب الاصل المنسوخ من شروط وقيود

ا/صح ✓

ب/خطأ ✓ «العكس صحيح»

س7/ لا يصح التعليل بوصف الرضا في البيع وذلك لكون العلة

✓ 1/غير ظاهرة ✓

2/غير منضبطة

3/غير متعدية

4/غير مطردة

س8/ من شروط العلة كونها مطردة وقد ثبت هذا الشرط في وجوب حكم القصاص
في القتل العمد

صح خطأ ✓ «الصحيح. العمد العدوان»

س9/ من الشروط المتعلقة باصل القياس كونه شرعاً عملياً لذلك تخرج منه
الاحكام:

✓ 1/العقلية

2/الوضعية

3/الاعتقادية

✓ 4/جميع ما سبق

س10/ تخرير المناطق تكون العلة منصوص عليها او مجمعاً عليها وكذلك الحكم ثابت بالنص:

صح خط ✓ «الحكم ثابت بالنص لكن العلة غير منصوص عليها او مجمع عليها»

س11/ تتقىح المناطق العلة تكون منصوص عليها وثابته ولكنها مختلطة باوصاف اخرى قد لا تؤثر في الحكم

صح ✓ خط

س12/ يتم تخرير العلة واستنباطها عن طريق

ا/ المسالك النقلية ✓
ب/ المسالك العقلية ✓

ج/ كلاهما

س13/ يكون الحكم ثابتاً بنص ولكن النص لا يتعرض للعلة لا صراحة ولا ايماء

- 1/ السبر والتقسيم
- 2/ تتقىح المناطق
- 3/ المناسبة ✓
- 4/ الایماء والتنبيه

س14/ الطلاق في مرض الموت تعتبر من الامثله الدالة على :

- 1/ المناسب الملائم
- 2/ المناسب الغريب ✓
- 3/ المناسب المرسل
- 4/ المناسب الملغى

س15/ يحتج به في مقام الاستدلال والمناظرة

- 1/ الایماء
- 2/ النص
- 3/ السبر والتقسيم ✓
- 4/ الاجتهاد

س 16/ التعارض المقصود به هو تقابل دللين بحيث يدل أحدهما على نفس ما يدل عليه الآخر
صح 1/ خطأ ب

س 17/ قال تعالى «واحد الله البيع» وقوله تعالى «وذرروا البيع» هذان دليلان دل على التعارض الظاهري ففي هذه الحاله لدفع التعارض بينهما فانه :
1/ يجمع بين الدللين من منطلق تفسير كل منها بمعنى مختلف عن الآخر
2/ يجمع بين الدللين تكون أحدهما عام والآخر خاص ✓
3/ الآيه الثانيه ناسخه للأولى ومتاخرة عليها في النزول
4/ الآيه الاولى على الاطلاق اما الثانية فكانت مقيدة

س 18/ قال صلى الله عليه وسلم «لا نكاح الا بولي» وقوله «لا نكاح الا بولي مرشد» دليلان تعارضاً ظاهرياً ولدفع التعارض فانه يجمع بينهما بسبب

1/ الاول يفسر بتفسير مختلف عن الآخر
2/ الحديث الاول يكون مطلقاً بينما الآخر مقيدا ✓
3/ الحديث الاول جاء على العموم واما الآخر كان على الاطلاق

س 19/ يعتبر التقابل بين المنطوق وبين مفهوم المخالفة تعارض لذلك يكون مفهوم المخالفة منسوخ

صح خطأ

س 20/ الترجيح بين الاقيسة المتعارضه تختلف بحسب الفرع المقيس عليه والعلة المؤثرة

صح خطأ

س 21/ يقدم قياس العلة ثم القياس في معنى الاصل على قياس الشبه

صح خطأ

س22/ يقدم قياس الجنائي على العبد في الاتلافات المالية على قياس ايجاب الديه على العاقلة وذلك بسبب :

- 1/تقديم القياس المخالف لظاهر الأدلة الشرعية
- 2/تقديم القياس المخالف للإصول الثابتة على ماله اصل واحد ✓
- 3/تقديم قياس في معنى الاصل على قياس الشبه.

س23/ يعرف السبب على أنه وصف ظاهر منضبط مناسب لتشريع الحكم.

- 1/صحيح ✓
- 2/خطأ العلة

س 24/ من أنواع العلة حسب تعدد أو صافها:

- 1-المتعددة
- 2-المركبة ✓
- 3-المستبطة
- 4-القاصرة

س25/ يصح أن تتولى المرأة عقد نكاحها قياسا على صحة توليها عقد البيع بجامع أن كليهما من قبيل حقوقها الخاصة، هذا القياس:

- 1- صحيح لاستيفائه الشروط
- 2- باطل كونه يتضمن خللا في العلة فهي غير منضبوطة ولم تثبت بطريق معتبر
- 3- باطل لأنه تضمن خللا في حكم الأصل
- 4- باطل لأنه تضمن خللا في الفرع حيث ورد فيه نص يخالف القياس. ✓

س26/ يعلق حكم القطع في السرقة بوصف لأنه منضبط ويصلاح أن يكون علة للحكم.

- حفظ النفس
- حفظ المال
- السرقة ✓

س27/ إذا كانت العلة غير متعددة بحيث تكون قاصرة على محل الحكم، فلا يجري القياس حينئذ لأن العلة لا يمكن تصورها في غير الأصل، ومثاله:

- تعليل قطع يد السارق بحفظ المال

- تعليل تحريم الخمر بجامع الإسكار
- تعليل قصر الصلاة بالسفر ✓
- تعليل تحريم الخمر كونه حامضا

- س 28/ إلحاد القهوة بالدم في تحريم الشرب بجامع الضرر بينهما يعد قياسا ...
- فاسدا، لتقديم ثبوت حكم الفرع في الثبوت على الأصل
 - فاسدا، لعدم تحقق علة الأصل في الفرع ✓
 - فاسدا، لكون حكم الفرع ورد بالنص ما يخالفه

س 29/ شرط التعدي في العلة يؤثر على القياس نفسه، أما العلة إذا كانت قاصرة فلا يفسدتها ذلك باعتبارها علة صحيحة.

صح ✓
خطأ

س 30/ الشخص هي الأحكام الثابتة بدليل شرعي لمعارض راجح.

صح
خطأ
الثابتة "على خلاف دليل شرعي"

س 31/ من صور الإيماء أن يقترن الحكم بوصف مناسب يصلح أن يكون علة للحكم ومثاله:

- "ومن يتق الله يجعل له مخرجا"
- سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر.
- ما يفهم من الحديث "لا يقضي القاضي وهو غضبان" ✓
- النهي عن البيع بعد نداء الجمعة الثاني في قوله تعالى: "وذروا البيع"

س 32/ من صور الإيماء أن يرد في الكلام معنى لو لم يكن علة للحكم المقترب به لترتب عليه خلل ظاهر ومثاله:

- 1- سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر.
- 2- النهي عن البيع بعد نداء الجمعة الثاني في قوله تعالى: "وذروا البيع" ✓
- 3- ما يفهم من الحديث "لا يقضي القاضي وهو غضبان"

4- "ومن يتق الله يجعل له مخرجا"

س33/ علة تقديم الأخ الشقيق على الأخ لأب في الميراث هي الاشتراك في الأبوين وامتزاج النسب ويقاس عليه تقادمه في ولادة النكاح، هذه العلة ثابتة بـ:

- الإيماء
- المناسبة
- الإجماع ✓
- النص

س34/ يرى جمع من الأصوليون أن الإجماع يعد الرتبة الأولى من الطرق النقلية لإثبات العلة.

صح ✓
خطأ

س35/ إذا اقترن الحكم بوصف مناسب يصلح أن يكون علة له، فالعلة يكون ثبوتها بطريق:

- المناسبة
- الإيماء ✓
- الإجماع

س36/ استعمال طريق المناسب العقلي لا يلجأ إليه إلا في الحكم الثابت الذي لم تتحدد به العلة لا صراحة ولا إيماء.

صح ✓
خطأ

س37/ المناسب الملائم هو إبداء وصف يتضمن ربط الحكم به تحقيق مصلحة بينما المناسب الغريب هو إبداء وصف يتضمن ربط الحكم به تحقيق مصلحة

- غريبة، معهودة
- معهودة، غريبة ✓
- مناسبة، غريبة
- مناسبة، مؤثرة

س38/ يجتمع في المناسب كون الوصف معتبر العلية من جهتي النقل

والمناسبة

- الملائم

✓ - المؤثر

- المرسل

- الغريب

س39/ وسائل الطب والنقل وتنظيم المرور والعقود أمثلة على المناسب

- المؤثر

- الملائم

- الغريب

✓ - المرسل

س40/ الدوران يرد على نوعين أحدهما وجودي والأخر عدمي.

✓ - صحيح

- خطأ

س41/ حقيقة الدوران مبنية على:

- تكرر الآثار بتكرر الأسباب

- التجربة

- الملاحظة

✓ - جميعها

س42/ في الأوصاف واردة في نص الحكم فليس هناك حاجة لحصرها

والبحث فيها، أما فالوصفات ليست موجودة في النص ويتجهد الفقيه في

حصرها.

- السبر والتقسيم، تنقية المناط

✓ - تنقية المناط، السبر والتقسيم

- تنقية المناط، تحقيقه

- غير ذلك

س43/ المسلك العقلي الذي يلاحظ به تكرر وجود الحكم مع وصف ما وعدم وجوده عند انتقاء الوصف فيفهم أنه مؤثر في هذا الحكم، يعرف ب.....

- السبر

- التقسيم

- الدوران✓

- 1+2

س44/ تناقض المناطق والسبر والتقسيم يشتركان في حصر الأوصاف ويختلفان في سببها.

صح
خطأ✓

يشتركان في السبر ويختلفان في حصر الأوصاف.**

س45/ إذا كانت السنة آحادا فالجمهور على منع نسخها للقرآن.

صح✓
خطأ

س46/ إذا كانت السنة متواترة فالجمهور على صحة نسخها للقرآن.

صح✓
خطأ

س47/ القاعدة المستقرة عند الأصوليين: أن مفهوم الموافقة يصح أن يكون ناسخا ومنسوحا.

صح✓
خطأ

س48/ القاعدة المستقرة عند الأصوليين: أن مفهوم المخالفة لا يمكن أن يكون ناسخا لدلالة المنطوق لأنه أضعف منه.

صح✓
خطأ

س49/ القياس لا يصح أن يكون ناسخا للنص في الكتاب والسنة وكذلك لا يصح أن يكون منسوحا بدليل النص.

صح✓
خطأ

س50/ يدخل في ترجيح دلالات الخاص على العام:

- ترجح الخبر المتضمن دلالة نص لا يتحمل على الخبر الذي دلالته من قبيل **الظاهر✓**

- ترجح دلالة المنطوق على مفهوم المخالفة

- ترجح الخبر الثابت على المنفي

س51/ ترجح الخبر الموافق للقياس على المخالف له من أمثلة:

- الترجح من جهة المتن
- الترجح من جهة السند
- الترجح لأمر خارجي✓

س52/ يقدم خبر التكبير في العيد سبعا على خبر التكبير اربعا لما فيه من زيادة علم

صح✓
خطأ

س53/ يرجح الخبر المتضمن نقا لفعل للنبي صلى الله عليه وسلم على الخبر الذي يشتمل قوله له

صح
خطأ
*
القول مقدم**

س54/ إذا وقع التعارض بين جلب المصلحة ودفع المفسدة بحيث تساوتا فنقدم:

- جلب المصلحة
- درء المفسدة✓
- كلاهما

س55/ يشترط لقبول قول المجتهد والثقة به:

- أن يكون عالما بأصول الفقه.

- معرفة قواعد اللغة.

- الملكة والقدرة الفقهية.

- أن يكون مسلما بالغا عاقلا عدلا✓.

س56/ الأحكام الثابتة من غير استنباط والمعروفة بطريق يقينية لا يصح فيها
الاجتهاد
صحيح✓
خطأ.

س57/ المانعون من تجزؤ الاجتهاد يعتبرون أبواب الفقه مستقلة لا علاقة لكل باب
بآخر.

- صحيحة✓
- خطأ

*يعتبرونها مترابطة

س58/ المسوغون لتجزؤ الاجتهاد يعتبرون الملكة الفقهية
- يمكن حصولها في بعض المسائل دون بعض✓
- أمراً متكاماً يثبت في جميع المسائل
- لا ينظرون للملكة الفقهية
- 1+2

س59/ كثرة المسائل وتشعبها وتتابع الحوادث تقتضي اعتبار النزرة
- الكلية للاجتهاد
- الجزئية للاجتهاد✓
- كلاهما

س60/ لو تغير الاجتهاد قبل العمل والقضاء فإنه لا يصح إلغاء الاجتهاد بمثله.
صحيح✓
خطأ
يصح إلغاؤه

س61/ تتعلق قاعدة الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد ب:
- مالم يسبق العمل به والقضاء
- ما مضى فيه الحكم والعمل✓
- بأي اجتهاد مطلقاً
- غير ذلك

س62/ المقصود بالأحكام التي لا ينكر تغيرها هي
- الأحكام الشرعية الثابتة

- ما كانت معلقة على مناط متغير كالعرف والمصلحة ✓
- غير ذلك

س63/ إنكار المنكر واجب إذا غالب على الظن زوال إنكاره ويكون إذا ترتب عليه فساد أكبر منه.

- مکروها
- محظوظ ✓
- مباحا
- مستحبًا

س64/ من كانت لديه القدرة على النظر والاستنباط فأخذ بقول المجتهد فيعتبر ذلك من

- التقليد
- الترجيح والاختبار ✓
- الاجتهاد

س65/ تقييم المناط يكون في الأوصاف التي ليست موجودة في النص ويتجه الفقيه في إظهارها وحصرها بخلاف السبر والتقييم التي تكون الأوصاف واردة في نص الحكم فلا حاجة لحصر الأوصاف والبحث عما يمكن أن يصلح للتعليل :

- 1- خطأ ✓ العكس
- 2- صح

س66/ يمكن تقسيم أنواع القياس بحسب الاعتبارات إلى :

- 1- تقسيم القياس باعتبار درجته .
- 2- تقسيم القياس باعتبار تضمنه للعله .
- 3- تقسيم القياس باعتبار مناسبة للعله .
- 4- جميع ما سبق . ✓

س67/ القياس في معنى الاصل من أنواع القياس الجلي :

- 1- صح ✓
- 2- خطأ

س68/ قياس العله من أنواع القياس الخفي :

- 1- صح ✓
- 2- خطأ

س/قياس الطرد لا يعتبر قياساً :

- ✓ 1- صح
- 2- خطأ

س69/ يوجد تعارض بين دليل متواتر والآخر آحاد:

- ✓ 1- صح
- 2- خطأ ✓

س70/ رتب الجمهور طرق الدفع الى :

- 1- النسخ - الترجيح - الجمع.
- ✓ 2- الجمع - النسخ - الترجيح .
- 3- النسخ - الجمع - الترجيح .
- 4- الترجيح - الجمع - النسخ .

س71/ النسخ يجري في الاجماع والقياس والبراءة الاصلية وانه يجري فقط على النصوص الشرعية :

- ✓ 1- صح
- 2- خطأ ✓

(لا يجري في الاجماع والقياس والبراءة الاصلية وانما يجري فقط على النصوص الشرعية)

س72/ النسخ هو الطريق الثالث في دفع التعارض:

- ✓ 1- صح
- 2- خطأ ✓ الثاني

س73/ مفهوم المخالفة يمكن ان يكون بالمنطق ، لكن لا يمكن ان يكون للمنطق :

- 1- ناسخاً ، منسوخاً .
- ✓ 2- منسوخاً ، ناسخاً .

س74/ من الممكن ان ينسخ القياس بالكتاب والسنة :

- ✓ 1- صح
- 2- خطأ ✓

س75/ الترجيح من جهة السند خاص بـ :

- 1- القرآن .
- 2- السنة .
- 3- القرآن والسنة ✓

س76/ الترجيح من جهة المتن خاص بـ :

- 1- القرآن .
- 2- السنة .
- 3- القرآن والسنة ✓

س77/ الترجح لأمر خارجي خاص بـ :

- 1- القرآن .
- 2- السنة .
- 3- القرآن والسنة ✓

س78/ يقدم الشخص الذي له صله بالواقعه على الشخص صاحب الواقعه في السند :

- 1- صح
- 2- خطأ ✓

س79/ الاستصحاب والاستصلاح والاستقراء من المصادر :

- 1- النقلية .
- 2- العقلية . ✓

س80/ بذل الجهد لمعرفة المصلحة يعتبر اجتهاداً :

- 1- صح
- 2- خطأ ✓ . معرفة الحكم الشرعي

س81/ هو ما يقوم به الفقيه لاجل الوصول الى حكم الشرع في مسألة ما :

- 1- المجتهد .
- 2- المجتهد فيه .
- 3- عمل الاجتهد . ✓

س82/ ليست من الشروط المتعلقه بمحل الاجتهاد :

- 1- ان يكون الحكم المجتهد فيه مما هو معلوم قطعاً .

- 2- ان يكون الحكم المجتهد فيه مما ثبت بدليل صريح غير محتمل .
- 3- ان يكون الاجتهاد مبنياً على القياس في مسائل الاعتقاد .
- 4- جميع ما سبق . ✓

س83/ ذكر بعض الاصولين ان الاجتهاد لا يرد الا في اما فلا يجري فيها اجتهاد .

- 1- مسائل الاعتقاد ، الاحكام العملية .
- 2- الاحكام العملية ، مسائل الاعتقاد . ✓

س84/ سبب الخلاف في تجزؤ الاجتهاد يرجع الى امرین منها :

- 1- حقيقة الاجتهاد . ✓
- 2- العلاقة بين ابواب الفقه دون احكامه .
- 3- جميع ما سبق .

س85/ اذا وقع اجتهاد في حكم شرعي ومضى العمل به ثم تغير الاجتهاد من غير المفتی والقاضي فأن الاجتهاد الاول :

- 1- ينقض .
- 2- لا ينقض . ✓
- 3- ينقض اذا تغير الاجتهاد من المفتی او القاضي فقط .

س86/ يصح الغاء الاجتهاد اذا تغير قبل العمل او القضاء به :

- 1- صح ✓
- 2- خطأ

س87/ المقصود بالاحكام التي لا ينكر تغيرها هي ما كانت معلقة على :

- 1- مناط ثابت .
- 2- مناط متغير . ✓
- 3- مناط دائم .

س88/ اخذ الحكم من الكتاب والسنة من قبيل :

- 1- الاجتهاد .
- 2- الاتباع . ✓
- 3- التقليد .

س89/ من الشروط والضوابط المتعلقة بجواز التقليد :

- 1- ان يقلد من يعرف بهله ودينه وصلاحه .
- 2- ان لا يتغىب المقلد لامامه بل يتحرى العدل والانصاف .
- 3- ان لا ينتقل المقلد بين الائمة والعلماء قاصداً تتبع الرخص .
- 4- جميع ما سبق . ✓

س90/ في حالة الاجتهاد في نص وهذا النص يتعارض مع نص اخر فان حكم تبديل الاجتهاد بعد العمل به :
1/ينقض باجتهاد اخر مثله ✓
2/لا ينقض باجتهاد اخر مثله ✓
3/ينقض في حين وحين اخر لا حسب محل الاجتهاد